

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

21724 - عن أبي العالية الرياحي أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى الأشعري أن صل الظهر إذا زالت الشمس عن بطن السماء وصل العصر إذا تصوبت الشمس وهي بيضاء نقية وصل المغرب إذا وجبت الشمس وصل العشاء إذا غاب الشفق أي حين شئت فكان يقال إلى نصف الليل درك (درك : الإدراك : اللحاق يقال : مشى حتى أدركه . انتهى . المختار [159] ب) وما بعد ذلك تفريط وصل الصبح والنجوم بادية مشتبكة وأطل القراءة واعلم أن جمعا بين الصلاتين من غير عذر من الكبائر .
(عب ش : وهو صحيح)